

Distr.: General  
7 October 2011  
Arabic  
Original: English



## رسالة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن والمعني بالأطفال والتزاع المسلح

بصفتي رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن والمعني بالأطفال والتزاع المسلح،  
يشرفني أن أقدم تقريراً عن الأنشطة التي اضطلع بها الفريق منذ تقديم تقريره السابق في  
٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٠.

وأرجو ممتناً إصدار هذه الرسالة والتقرير المرفق بها بوصفهما وثيقة من وثائق  
مجلس الأمن.

(توقيع) بيتر فيتيغ  
رئيس الفريق العامل  
التابع لمجلس الأمن والمعني  
بالأطفال والتزاع المسلح



التقرير السنوي عن أنشطة الفريق العامل التابع لمجلس الأمن والمعني  
بالأطفال والتزاع المسلح، المنشأ عملاً بالقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)  
(من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١)

أولاً - مقدمة

١ - في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) المتعلق بالأطفال والتزاع المسلح.

٢ - وفي الفقرة ٨ من ذلك القرار، قرر المجلس أن ينشئ فريقاً عاملاً تابعاً لمجلس الأمن، يُعهد إليه باستعراض تقارير الآلية المشار إليها في الفقرة ٣ من القرار، وباستعراض التقدم المحرز في وضع خطط العمل المشار إليها في الفقرة ٧ وتنفيذها، وبالنظر في أي معلومات أخرى تقدم إليه. وقرر المجلس كذلك أن يناط بالفريق العامل ما يلي:

(أ) تقديم توصيات إلى المجلس بشأن التدابير الممكنة اتخاذها لتعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، بما في ذلك بتقديم توصيات بشأن المهام المناسب إسنادها إلى بعثات حفظ السلام وتوصيات في ما يتعلق بأطراف النزاع؛

(ب) توجيه طلبات، عند الاقتضاء، إلى هيئات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات دعماً لتنفيذ القرار، وفقاً لولاية كل منها.

٣ - وعملاً بالقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، قدم رئيس الفريق العامل إلى المجلس تقارير عن التطورات المتعلقة بالفريق العامل للفترات الممتدة من ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (S/2006/497)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/2007/428)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/2008/45)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (S/2010/410). ومنذ صدور التقرير الأخير، عقد الفريق العامل ست جلسات رسمية، في ٨ أيلول/سبتمبر، و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، و ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وفي ٢٥ شباط/فبراير، و ٢ أيار/مايو، و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١. وفي نفس الفترة، عقد الفريق العامل زهاء ١٧ مشاوراً غير رسمية، فضلاً عن عدة مشاورات "غير رسمية جانبية" واجتماعات ثنائية.

## ثانياً - المسائل الفنية التي تم بحثها

### الجلسة السادسة والعشرون

٤ - اعتمد الفريق العامل، في جلسته السادسة والعشرين المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، استنتاجات تتعلق بتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في كولومبيا (S/2009/434). وصدرت تلك الاستنتاجات في ٣٠ أيلول/سبتمبر، بوصفها وثيقة من وثائق الفريق العامل (S/AC.51/201/3). وبعد ذلك، أنجز رئيس الفريق العامل المهام المسندة إليه في إطار تلك الاستنتاجات، وشمل ذلك توجيه انتباه مجلس الأمن إلى ضرورة متابعة التوصيات الموجهة إليه.

٥ - وفي الجلسة نفسها، نظر الفريق العامل في تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2010/369). وقامت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بعرض التقرير وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه، وهي:

(أ) تواصل تجنيد الأطفال واستغلالهم، وجرى التعرف على أنماط للعنف الجنسي ضد الأطفال. وواصل جيش الرب للمقاومة ارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، وكان من المهم وضع استراتيجية إقليمية منسقة تشارك فيها الأمم المتحدة والبلدان المجاورة. وأدت العمليات العسكرية المشتركة ضد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وجيش الرب للمقاومة، إلى تعريض الأطفال لخطر كبير وجعلهم أكثر عرضة للتشريد القسري، والتجنيد والاستغلال، والعنف الجنسي، والقتل والتشويه؛

(ب) من المهم للغاية وجود إجراءات تشغيل موحدة تهدف إلى حماية الأطفال والتطبيق الدقيق لسياسة الدعم المشروط التي استرشدت بها بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية فيما قدمته من دعم إلى القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية؛

(ج) شهد عام ٢٠٠٩ إحراز تقدم فيما يخص إطلاق سراح الأطفال. وعلى الرغم من تفشي ظاهرة الإفلات من العقاب، كان العمل يجري ببطء ولكن بثبات في وضع تدابير ترمي إلى محاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال.

٦ - وأثناء الجلسة، عرض الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجهة نظر حكومته. ثم أجرى الفريق العامل مناقشة لتبادل الآراء كُلف الخبراء في أعقابها، بمهمة التفاوض على مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

٧ - وترد العناصر الرئيسية للبيان الذي أدلى به الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية ولتبادل الآراء فيما بين أعضاء الفريق العامل، في الموجز المدرج في الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق لاحقاً في جلسته الرسمية التاسعة والعشرين (S/AC.51/2011/1)، المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١.

٨ - وأجرى الفريق العامل أيضاً تبادلًا تمهيدياً للآراء فيما يتعلق بمختلف مقترحات تعزيز استخدام الفريق للمذكرة الأفقية الشاملة المقدمة من الأمين العام، لا سيما السبل الكفيلة بتعزيز طابعها العملي.

#### الجلسة السابعة والعشرون

٩ - اعتمد الفريق العامل، في جلسته الرسمية السابعة والعشرين المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، استنتاجات بشأن تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في نيبال (S/2010/183) وفي الفلبين (S/2010/36). وصدرت تلك الاستنتاجات في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، بوصفها من وثائق الفريق العامل (S/AC.51/2010/4 و S/AC.51/2010/5، تبعاً). وأثناء الجلسة، نقل الممثلان الدائم لنيبال والفلبين آراء حكومتيهما بشأن تقرير الأمين العام. وبعد ذلك، أنجز رئيس الفريق العامل المهام المسندة إليه في إطار تلك الاستنتاجات؛ أي من خلال توجيه رسالتيه إلى الممثل الدائم لنيبال والأمين العام عن طريق رئيس مجلس الأمن، وكذلك توجيه رسائل إلى بعثة الأمم المتحدة في نيبال والمنسق المقيم والدول المانحة، وإصدار بيان صحفي لمجلس الأمن (SC/10090).

١٠ - وأثناء الجلسة، اغتنم الرئيس أيضاً الفرصة للترحيب بالدعم الإداري المقدم إلى الفريق العامل من شعبة شؤون مجلس الأمن التابعة لإدارة الشؤون السياسية، عملاً بالأحكام ذات الصلة من القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩) والبيانات الرئاسية المؤرخة ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨ (S/PRST/2008/28)، و ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ (S/PRST/2009/9)، و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (S/PRST/2010/10).

## الجلسة الثامنة والعشرون

١١ - نظر الفريق العامل، في جلسته الرسمية الثامنة والعشرين المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، في تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في الصومال (S/2010/577). وقامت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، بعرض تقرير الأمين العام وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه، وهي:

(أ) ازدادت الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في الصومال خلال العامين الماضيين من حيث حجمها ونطاقها، ولا سيما فيما يتعلق بتجنيدهم واستخدامهم في التزاع المسلح، وقتلهم وتشويههم؛ ومنع المساعدات الإنسانية من الوصول إليهم. وتضرر الأطفال في جميع أنحاء البلاد بسبب النزوح والهيار سبل العيش وغياب خدمات الحماية القانونية، كما أدى ذلك إلى زيادة احتمالات تعرضهم لجميع أشكال العنف والاستغلال وإساءة المعاملة؛

(ب) كان من أطراف التزاع المسؤولة عن تجنيد الأطفال واستخدامهم وارتكاب انتهاكات جسيمة أخرى بحقهم، الحكومة الاتحادية الانتقالية، وحركة أهل السنة والجماعة المتحالفة مع الحكومة، وحزب الإسلام، وجماعة الشباب؛

(ج) كان من الصعب حصر الانتهاكات ومرتكبيها بشكل دقيق في ظل الحالة الأمنية الهشة والمتقلبة التي يشهدها الصومال؛ لذا، فإن مجموع الأعداد التي قُدمت عن كل انتهاك، لا يعبر عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال الصوماليين من حيث حجمها ونطاقها.

١٢ - وأثناء الجلسة، عرض الممثل الدائم للصومال وجهة نظر حكومته. ثم أجرى الفريق العامل مناقشة لتبادل الآراء، كُلف الخبراء، في أعقابها، بمهمة التفاوض على مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

١٣ - وقدم الرئيس تقريراً عن الزيارة الميدانية التي قام بها الفريق العامل إلى نيبال من ٢٢ إلى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وهي أول بعثة ميدانية للفريق. وكانت البعثة بقيادة رئيس الفريق العامل، وضمت ممثلين من وفود الاتحاد الروسي، وفرنسا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان. وكان الغرض من الزيارة هو متابعة خطة العمل الموضوعية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، التي وقعت عليها حكومة نيبال، والحزب الشيوعي النيپالي الموحد (الماوي)، والأمم المتحدة، لفصل القصر المرتبطين بالحزب وإعادة إدماجهم، وتقييم التحديات المتبقية فيما يخص عمليتي الرصد والإبلاغ، ومتابعة الاستنتاجات السابقة التي خلص إليها الفريق

العامل (انظر S/AC.51/2010/4). وأثناء بعثة الفريق العامل، قُدم عدد من الالتزامات من جانب حكومة نيبال والحزب الشيوعي النيبالي الموحد (الماوي) والأجنحة الشبابية في العديد من الأحزاب السياسية.

١٤ - وأثناء الجلسة الثامنة والعشرين أيضا، عمم الرئيس، للمزيد من المناقشة، ورقة عمل تلخص عدة مقترحات لتعزيز تنفيذ الفريق للمذكرة الأفقية الشاملة المقدمة من الأمين العام، التي عُرضت في إطار الجلسة الرسمية التي عقدها الفريق العامل في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. وقدمت الأمانة العامة أيضا إحاطة مقتضبة عن مختلف وسائل تكنولوجيا المعلومات التي يمكن أن تساعد الفريق العامل مثل إنشاء صفحة إلكترونية عن الأطفال والتزاع المسلح تكون مزودة بقارئ RSS (عبر اللوحة الإلكترونية Netvibes)، وغرفة إلكترونية (e-room) تابعة للأمم المتحدة عن موضوع الأطفال والتزاع المسلح.

### الجلسة التاسعة والعشرون

١٥ - اعتمد الفريق العامل، في جلسته التاسعة والعشرين المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، استنتاجات تتعلق بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2010/369) وفي الصومال (S/2010/577). وصدرت تلك الاستنتاجات في ١ آذار/مارس، بوصفها الوثيقتين S/AC.51/2011/1 و S/AC.51/2011/2، تباعا. وبعد ذلك، أنجز رئيس الفريق العامل المهام المسندة إليه في إطار تلك الاستنتاجات، وشمل ذلك توجيه انتباه مجلس الأمن إلى ضرورة متابعة التوصيات الموجهة إليه، وقام على وجه الخصوص، توجيه رسائل، عن طريق رئيس مجلس الأمن، إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال، وكذلك رسائل إلى العديد من الدول الأعضاء، وأصدر الرئيس أيضا بيانين صحفيين لمجلس الأمن، حول مجموعتي الاستنتاجات (SC/10202 بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية و SC/10205 بشأن الصومال).

١٦ - وفي الجلسة التاسعة والعشرين، نظر الفريق العامل أيضا في تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان (S/2011/55). وقامت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، بعرض التقرير وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه، وهي:

(أ) جرى استخدام الأطفال على أيدي العناصر المناوئة للحكومة للقيام بأعمال من قبيل تنفيذ التفجيرات الانتحارية وزرع المتفجرات، أو تجنيدهم من قبل القوات الوطنية الأفغانية رغم السياسة الرسمية التي تنتهجها الحكومة في هذا الشأن. وكان من دواعي القلق أيضا قيام السلطات الأفغانية، وكذلك القوات الدولية الموجودة في أفغانستان، باحتجاز

الأطفال بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة. وتزايد عدد الهجمات على المدارس وعلى الطلاب، مما عرض للخطر حق الأطفال الأفغان في الحصول على التعليم في ظروف آمنة؛

(ب) لا يزال الأطفال يتعرضون للقتل أو التشويه في الهجمات الانتحارية أو خلال الاشتباكات التي تشارك فيها القوات الأفغانية والقوات الدولية. وهناك حاجة إلى إيلاء المزيد من الاهتمام لمسألة العنف الجنسي الذي ترتكبه أطراف النزاع المسلحة ضد الأطفال إناثاً وذكوراً؛

(ج) أُحرز تقدم منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق، ولا سيما من حيث إجراء الحوار مع حكومة أفغانستان بشأن حماية الأطفال. وكان من التطورات الجديدة بالترحيب التزام الحكومة بتوقيع خطة عمل لمكافحة تجنيد الأطفال واستخدامهم في قوات الأمن الوطني الأفغانية.

١٧ - وأثناء الجلسة، عرض ممثل أفغانستان وجهة نظر حكومته. وإثر ذلك تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر وكُلف الخبراء، في أعقاب المناقشة، بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

١٨ - وفي الجلسة التاسعة والعشرين، نظر الفريق العامل أيضاً في تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في تشاد (S/2011/64). وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح تقرير الأمين العام وأشارت إلى الاستنتاجات الواردة فيه:

(أ) تحسّن الوضع الأمني بشكل ملموس في المنطقة الشرقية لتشاد في عام ٢٠١٠ بفضل التقدم المحرز في العلاقات بين تشاد والسودان ابتداءً من منتصف عام ٢٠٠٩. وبالخصوص، كان لإنشاء قوة مشتركة تشادية سودانية مكلفة بحراسة الحدود في نيسان/أبريل ٢٠١٠، إلى جانب تحسّن القدرات التشغيلية للمفرزة الأمنية المتكاملة، أثر إيجابي على الوضع الأمني وحماية الأطفال؛

(ب) ظل تجنيد القوات المسلحة والمجموعات المسلحة للأطفال واستخدامهم ظاهرة مستمرة، رغم أن العدد الكبير من الأطفال الذين عادوا أو سرّحتهم المجموعات المسلحة المختلفة يعدّ أمراً مشجعاً. بيد أن الأطفال لا يزالون عرضة للعنف الجنسي والعنف الجنساني، ولا يزال الخطر الكبير الذي مصدره الألغام ومخلفات الحرب من المتفجرات قائماً؛

(ج) أبدت حكومة تشاد إرادة سياسية لمواجهة تجنيد الأطفال واستخدامهم، لا سيما بتنظيم مؤتمر إقليمي لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم، فضلاً عن استضافة الاجتماع الأول للجنة الرصد المعنية بمتابعة إعلان نجامينا.

١٩ - وعرض ممثل تشاد وجهة نظر حكومته. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر، وكُلف الخبراء في أعقاب المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

٢٠ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل تشاد، إضافة إلى تبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق العامل في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل بعد ذلك في جلسته الثلاثين المعقودة في ٢ أيار/مايو ٢٠١١ (S/AC.51/2011/4).

٢١ - ثم عرضت نائبة المدير التنفيذي لليونيسيف المذكورة الأفقية الشاملة للأمين العام عن الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، مشددة بوجه خاص على حالة الأطفال في الفلبين، وجنوب السودان؛ وفي أفغانستان حيث يشكل الاستيلاء على حيز المرافق التعليمية مصدر قلق متزايد؛ وفي كوت ديفوار حيث تتنامى الحاجة لرصد أثر العنف ضد الأطفال.

٢٢ - وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام كذلك تقريراً على الفريق العامل بشأن زيارتها لأفغانستان والتوقيع في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ على خطة عمل مع الشرطة الوطنية الأفغانية لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم، والعنف الجنسي ضدهم وقتلهم وتشويههم.

### الجلسة الثلاثون

٢٣ - اعتمد الفريق العامل، خلال جلسته الثلاثين المعقودة في ٢ أيار/مايو ٢٠١١، استنتاجات تتعلق بتقرير الأمين العام عن الأطفال والترحال المسلح في أفغانستان (S/2011/55) وفي تشاد (S/2011/64). وقد صدرت تلك الاستنتاجات في ٣ أيار/مايو بوصفها الوثيقة S/AC.51/2011/3 والوثيقة S/AC.51/2011/4 تبعاً. وبعد ذلك أُنجز رئيس الفريق العامل المهام المسندة إليه في إطار تلك الاستنتاجات، وشمل ذلك توجيه اهتمام مجلس الأمن إلى ضرورة تنفيذ التوصيات الموجهة إليه، وبالتحديد توجيه رسائل إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأفغانستان وتشاد، عن طريق رئيس مجلس الأمن، وكذلك رسائل إلى العديد من الدول الأعضاء. وأصدر الرئيس أيضاً بيانين صحفيين لمجلس الأمن حول مجموعتي الاستنتاجات (SC/10259 بشأن أفغانستان و SC/10260 بشأن تشاد).

٢٤ - وخلال جلسته الثلاثين أيضاً، نظر الفريق العامل في تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2011/241). وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، تقرير الأمين العام وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه وهي:

(أ) أدت الاشتباكات المتقطعة بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة، وانتشار أعمال قطع الطرق، والفقر المدقع للسكان في أزمة حماية، وتفاقت هذه الأزمة بسبب النقص في قدرة قوات الدفاع والأمن والقضاء وكذلك نقص الفرص الاجتماعية والاقتصادية؛

(ب) لا يزال ضم الأطفال إلى صفوف جماعات التمرد وميليشيات الدفاع الذاتي في كافة أنحاء البلد متواصلاً رغم التزام الحكومة بإنهاء استخدام الأطفال وتجنيدهم. والقوات المسلحة الوطنية والجماعات المسلحة وميليشيات الدفاع الذاتي مسؤولة عن الانتهاكات الخطيرة بحق الأطفال؛

(ج) لم يتحقق إلاّ تقدم محدود في وضع خطط عمل وتنفيذها من جانب الجماعات المسلحة التي وقّعت اتفاق السلام الشامل. وشملت الانتهاكات الخطيرة الأخرى قتل الأطفال، والعنف الجنسي، والهجمات على المراكز الصحية، والحرمان من الحصول على الخدمات الإنسانية. ففي جنوب شرق البلد، يواصل جيش الرب للمقاومة خطف الأطفال وتجنيدهم عنوة واستخدامهم محاربيين وجواسيس ورقيق جنس وحمّالين.

٢٥ - وعرض ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى وجهة نظر حكومته. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر وكُلف الخبراء في أعقاب المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

٢٦ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى وتبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل بعد ذلك في الجلسة الحادية والثلاثين المعقودة في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١ (S/AC.51/2011/5).

٢٧ - وفي الجلسة الثلاثين أيضاً، قدم الممثل الدائم لبلجيكا إحاطة للفريق العامل بشأن الزيارة التي قام بها مؤخراً إلى جمهورية أفريقيا الوسطى بصفته رئيس تشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام. وشدد بالخصوص على ضرورة تنفيذ خطط عمل مع كل طرف من الأطراف المدرجة في القائمة وأهمية تعزيز آلية الرصد والإبلاغ في جمهورية أفريقيا الوسطى.

٢٨ - ثم عرضت نائبة المدير التنفيذي لليونيسيف المذكورة الأفقية الشاملة للأمين العام عن الفترة من كانون الثاني/يناير إلى شباط/فبراير ٢٠١١، فلاحظت، في جملة أمور، أن الأطفال في كوت ديفوار كانوا عرضة لانتهاكات خطيرة. ولاحظت أيضاً أن معلومات بشأن انتهاكات خطيرة في ليبيا أُدرجت في المذكورة، بيد أنها لفتت الانتباه إلى أن التثبت من صحة هذه المعلومات يظل صعباً.

٢٩ - ثم قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح إحاطة إلى الفريق العامل بشأن حالة الأطفال في كوت ديفوار.

### الجلسة الحادية والثلاثون

٣٠ - في الجلسة الحادية والثلاثين المعقودة في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١، اعتمد الفريق العامل الاستنتاجات المتعلقة بتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2011/241) وقد صدرت تلك الاستنتاجات في ٦ تموز/يوليه بوصفها الوثيقة S/AC.51/2011/5.

٣١ - ونظر الفريق العامل أيضاً في تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في العراق (S/2011/366). وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، تقرير الأمين العام وأشارت إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة فيه وهي:

(أ) رغم تحسّن الوضع الأمني، ما زال الإبلاغ عن انتهاكات خطيرة تُرتكب ضد الأطفال مستمراً في سياق النزاع المتواصل في العراق، من قبيل تجنيد الأطفال واستخدامهم، ويشمل ذلك استخدام الأطفال كمفجرين انتحاريين وقتلهم وتشويههم وشن هجمات على المدارس والمستشفيات؛

(ب) لم يكن الوصول إلى السكان والأطفال المتضررين لأغراض الرصد والتحقّق مطرداً. ولذا يتعين كفالة وصول هيئات الأمم المتحدة ورصد حقوق الإنسان إلى مرافق الاحتجاز بشكل كامل؛

(ج) بذلت حكومة العراق جهوداً لكي تعالج بعضاً من الشواغل المتصلة بحماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٣٢ - وعرض ممثل العراق وجهة نظر حكومته. ثم تبادل أعضاء الفريق العامل وجهات النظر وكُلف الخبراء في أعقاب المناقشة بالتفاوض بشأن مشروع الاستنتاجات التي خلص إليها الفريق كمتابعة ملموسة لتقرير الأمين العام.

- ٣٣ - وترد العناصر الرئيسية لكلمة ممثل العراق وتبادل وجهات النظر بين أعضاء الفريق في الموجز الوارد في الاستنتاجات التي سيعتمدها الفريق العامل في جلسته اللاحقة.
- ٣٤ - وفي الجلسة الحادية والثلاثين أيضاً، عرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح تقريراً على الفريق العامل بشأن زيارتهما لتشاد من ١٣ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، حيث شهدت التوقيع، في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١ على خطة عمل بين الأمم المتحدة والجيش الوطني لتشاد تهدف إلى منع تجنيد الأطفال واستخدامهم.
- ٣٥ - وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام آخر المستجدات عن حالة الأطفال في كوت ديفوار، ولاحظت أنه يتعين إعادة تفعيل آلية الرصد والإبلاغ بشكل كامل في كوت ديفوار.
- ٣٦ - ثم عرض مدير مكتب برامج الطوارئ التابع لليونيسيف المذكرة الأفقية الشاملة للأمين العام عن الفترة من آذار/مارس إلى نيسان/أبريل ٢٠١١، مشدداً بوجه خاص على التحديات التي تواجه حماية الأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية وميانمار. ولاحظ أيضاً الشعور بالقلق إزاء شن الهجمات على مدارس ومستشفيات في كولومبيا وجنوب السودان؛ وكذلك قتل المدرسين في ميانمار واستخدام المدارس لأغراض عسكرية في أفغانستان، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، والفلبين، وكولومبيا. وتكلم ممثلو كولومبيا، وفرنسا، والبرازيل للتعليق على المذكرة.
- ٣٧ - وعرض الرئيس تقريراً بشأن زيارة الفريق العامل لأفغانستان في الفترة من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وكان الغرض من زيارة الفريق، في جملة أمور، تقييم التقدم الذي أحرزته الحكومة الأفغانية وشركاؤها في تنفيذ خطة العمل الموقعة مع الأمم المتحدة بشأن الأطفال المرتبطين بقوات الأمن الوطني الأفغانية؛ وتقييم أثر النزاع على سلامة المدارس ومستشفيات الأطفال وعلى إمكانية الوصول إليها؛ ومناقشة الحلول الممكنة مع المسؤولين الحكوميين، وأعضاء المجتمع المدني، والزعماء الدينيين. ونظراً لمحدودية التمويل لم تشارك في الزيارة الميدانية إلا وفود الاتحاد الروسي، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وذلك عن طريق سفارتهما في كابل.